

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمى والتكنولوجى

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا

الموقعة فى بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور:

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية التعاون العلمى والتكنولوجى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الموقعة فى بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ

( الموافق ١٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م ) .

حسنى مبارك

## اتفاقية تعاون علمى وتكنولوجى

وزارة البحث العلمى فى جمهورية مصر العربية ووزارة البحث العلمى والتكنولوجيا  
الرومانية ( يشار إليهما فيما بعد بالطرفين ) إدراكا منهما لأهمية العلوم  
والتكنولوجيا فى تطوير الاقتصاديات الوطنية ، ورغبة منهما فى تقوية وتطوير  
الاقتصاد والتعاون العلمى والتكنولوجى على أسس المساواة والفائدة المتبادلة قد وافقا  
على ما يلى :

### ( المادة ١ )

سيقوم الجانبان بتدعيم وتطوير التعاون فى مجال العلوم والتكنولوجيا بين مؤسسات  
البحث والتطوير لكلا الجانبين على أساس المساواة والفائدة المشتركة طبقا لنصوص هذه  
الاتفاقية والقوانين واللوائح المعمول بها لكل جانب .

### ( المادة ٢ )

اتفق الجانبان على أن يشمل التعاون العلمى :

- (أ) مشروعات بحثية مشتركة ويشمل ذلك تبادل النتائج كما يشمل تبادل العلماء  
والمتخصصين والباحثين .
- (ب) تنظيم والاشتراك فى المؤتمرات والندوات العلمية والمعامل والمعارض .... إلخ .
- (ج) تبادل المعلومات والمطبوعات العلمية والتكنولوجية .
- (د) استعمال التسهيلات والمعدات العلمية الخاصة بالبحث والتطوير فى كلا البلدين .
- (هـ) تنظيم اللقاءات العلمية ذات الاهتمام المشترك .
- (و) أى شكل آخر من أشكال التعاون العلمى والتكنولوجى التى يوافق  
عليها الطرفان .

### ( المادة ٣ )

- ١- ولغرض تطبيق هذه الاتفاقية تشكل لجنة مشتركة للتعاون العلمى والتكنولوجى .
- ٢- تحدد أهداف اللجنة المشتركة كما يلى :

- (أ) الموافقة على مجالات التعاون .  
(ب) خلق الظروف الملائمة لتنفيذ هذه الاتفاقية .  
(ج) تسهيل وتدعيم تطبيق البرنامج المشترك والمشاريع البحثية .  
(د) تبادل الآراء حول المنظور للتعاون العلمى والتكنولوجى الثنائى واحتبار المقترحات الجديدة للتطوير والتعاون .
- ٣ - ستجتمع اللجنة المشتركة مرة كل سنتين فى المعتاد بالتبادل بين مصر ورومانيا للبت فى البروتوكولات التى سوف تشمل نتائج ومقترحات الجلسات المشتركة كما ستجتمع فى أى وقت تراه اللجنة المشتركة ضروريا .

٤- ستقوم اللجنة المشتركة بإعداد القواعد واللوائح الخاصة بها .

#### ( المادة ٤ )

ستقوم اللجنة المشتركة بالموافقة على مجالات التعاون وسيقوم الشركاء فى الموضوعات البحثية المتناظرة بوضع البرامج من أجل تنفيذ هذه الأهداف سيقوم الجانبان بوضع تفاصيل البنود المالية بهدف بناء تعاون وثيق بين المعاهد العلمية المختلفة .

#### ( المادة ٥ )

ستكون تكاليف تبادل الخبراء والعلماء والمتخصصين على الأسس الآتية :  
سيقوم الجانب المرسل بتحمل تكاليف الرحلات الدولية بين البلدين بينما يقوم الجانب المرسل إليه ( المتلقى ) بتغطية تكاليف الإقامة والرحلات الداخلية والمصاريف اليومية كما يوافق عليه من خلال اللجنة المشتركة بناء على اللوائح الخاصة بكل بلد .

#### ( المادة ٦ )

المعلومات العلمية والتكنولوجية التى يتوصل إليها من خلال التعاون بهذه الاتفاقية لايسمح بنقلها إلى الأغراض التجارية والصناعية من طرف واحد بدون الموافقة من الطرف الثانى .

ويمكن لأى طرف دعوة خبراء طرف ثالث للمشاركة فى البرامج العلمية التى تنفذ من خلال هذه الاتفاقية بعد موافقة الطرف الآخر .

( المادة ٧ )

أى تساؤلات تتعلق بتطبيق هذه الاتفاقية يتم تسويتها من خلال التباحث بين أعضاء اللجنة المشتركة .

( المادة ٨ )

بالنسبة لأنشطة التعاون من خلال هذه الاتفاقية ، سيقوم كل طرف وبما تسمح به اللوائح والقوانين الخاصة به ، ببذل كل مجهود لتوفير أفضل الظروف الممكنة .

( المادة ٩ )

سيستفيد الأفراد المشاركون فى تطبيق هذه الاتفاقية عند إقامتهم لدى الطرف الثانى من الرعاية الصحية المجانية فى حالة وقوع أى طارئ .

( المادة ١٠ )

١ - يسرى هذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

٢ - يعمل بهذا الاتفاق لفترة خمس سنوات ويتم تجديده تلقائيا لفترة مماثلة ما لم يخطر أحد الجانبين الآخر كتابيا قبل المدة المحددة بستة أشهر .

٣ - لا يؤثر إنهاء الاتفاقية على الانتهاء من المشاريع أو البرامج التى لم ينته العمل فيها والتى تقررت بناء على هذه الاتفاقية .

تم التوقيع فى بوخارست فى يوم ( ) من نسختين أصليتين لكل منهما ذات الحجية باللغات العربية والرومانية والإنجليزية ، وفى حالة الخلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى حاكما .

عن وزارة البحث العلمى

والتكنولوجية بجمهورية رومانيا

عن وزارة الدولة للبحث العلمى

بجمهورية مصر العربية

( توقيع )

دكتورة فينيس كامل جودة

وزيرة الدولة لشئون البحث العلمى

## قرار وزير الخارجية

رقم ٥١ لسنة ١٩٩٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٨٨ الصادر بتاريخ ١٠/١١/١٩٩٤ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا الموقعة في بوخارست بتاريخ ٢٣/٤/١٩٩٤؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/١١/١٩٩٤؛

قرر:

( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا الموقعة في بوخارست بتاريخ ٢٣/٤/١٩٩٤

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٥/٦/٧

صدر بتاريخ ١١/٦/١٩٩٥

وزير الخارجية

عمرو موسى